الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والأربعون
الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة
الجلسة ٥٩
المعقودة يوم الأثنين
٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٥
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة التاسعة والخمسين

الرئيس: السيد تيرلينك (بلجيكا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١١٣ من جدول الأعمال: إدارة الموارد البشرية (تابع)

../..

هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Services, room DC2-750, 2 United Nations Plaza .
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة .

Distr.GENERAL
A/C.5/49/SR.59
17 July 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

95-81082

9581082

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٣٠

البند ١١٣ من جدول الأعمال: إدارة الموارد البشرية (تابع) (A/C.5/49/13، A/C.5/49/60 و Add.1، A/C.5/49/62؛ A/C.5/49/CRP.3)

١ - السيد كونور (وكيل الأمين العام لشؤون الإدارة والتنظيم): قال إن إصلاح النظام الداخلي لإقامة العدل عنصر رئيسي في الاستراتيجية الإدارية الجديدة يركز على الكفاءة والمساءلة والمسؤولية وتقييم الأداء ونظام المعلومات الإدارية المتكامل. وأضاف قائلا إن الهدفين الرئيسيين هما تعزيز والاحترافية. ومضى قائلا إنه بعد إجراء مشاورات مطولة، أبدى الموظفون موافقتهم التامة على مقترحات الإصلاح المفصلة، الواردة في الوثيقة A/C.5/49/60.

٢ - وأردف قائلا إن النظام الراهن لإقامة العدالة غير قادر على معالجة الشكاوى والطعون والقضايا التأديبية المقدمة على وجه السرعة، من حيث الحجم أو التعقيد. فقد وضع ذلك النظام في وقت كانت تقدم فيه أربع أو خمس قضايا في السنة، وربما كان يعالجها ١٠ متطوعين. أما في الوقت الراهن فيعرض حوالي ١١٠ قضايا كل سنة، يشترك في معالجتها أكثر من ٣٠٠ من الموظفين المتطوعين. ومع أن هذا يمثل تكلفة كبيرة من حيث وقت الموظفين، فإن النتائج قلما كانت مرضية.

٣ - واستطرد قائلا إن جهاز حل المنازعات تغير بشكل كبير في العالم الخارجي في غضون الخمسين عاما الماضية، وقد حان الوقت لكي تواكب المنظمة العالم من حيث الشفافية والنزاهة والاحترافية بوصفها بارامترات أساسية. فعلى المنظمة أن تتحرك في هذا الاتجاه لصالح كل من علاقات العمل والعدالة.

٤ - وتابع كلامه قائلا إن الإصلاح يتكون من ثلاث آليات ثبت نجاحها في الخدمة المدنية الوطنية وهي: التأكيد على المصالحة المبكرة وحل النزاعات من خلال الوساطة؛ واستعراض الشكاوى بكفاءة وموضوعية استباقا لأي نزاع قضائي؛ وتحلي هيئات الطعون والهيئات التأديبية بالاحترافية.

٥ - واسترسل قائلا إن هناك حاجة ماسة لجهاز مؤسسي يوفر المصالحة والوساطة في وقت مبكر. وسيوفر إنشاء أفرقة للوساطة تكون لأمين المظالم، آلية غير رسمية ومرنة تساعد على الحيلولة دون نشوء النزاعات القضائية. ومضى قائلا إن عدم القيام بالاستعراض الإداري الإلزامي للشكاوى، الذي لم يحدث إلا بخصوص ٤٨ قضية فقط مما مجموعه ٣٠٩ قضايا في عام ١٩٩٤، أدى الى إعاقة النظام وتقويض العلاقات بين الموظفين والإدارة. أما في ظل النظام الجديد، فسيكون الاستعراض الإداري للشكاوى إلزاميا قبل وقوع أي نزاع قضائي.

٦ - واستطرد قائلا إنه بالرغم من موافقة الأمين العام عام ١٩٨٨ على تأييد التوصيات المتخذة بالإجماع في مجلس الطعون المشترك، إلا أنه لم يؤيد إلا ٥٠ في المائة فقط من تلك التوصيات نظرا لخروجها عن الخط القانوني أو السياسي العام، مما يلقي ظلالا كفيفة من الشك على نواتج مجلس الطعون

المشترك. والواقع أن النظام الراهن يعتمد بشدة على المتطوعين الذين لا تتوافر لهم الخبرة القانونية، السيد كونور

وبالإضافة الى ذلك فقد تأخر مجلس الطعون المشترك من جراء الوقت اللازم لإنشاء الأفرقة وحقيقة عدم توفر الموظفين دائما لإنهاء القضايا.

٧ - ومضى قائلا إن تلك المصاعب ستحل من خلال إنشاء مجلس للتحكيم. وسيستمع المحكمون الى القضايا في نيويورك وجنيف، والمتوقع أن ينخفض الوقت اللازم لاستكمال القضية الى النصف في نيويورك وبمقدار الثلثين في جنيف. وبالإضافة الى ذلك وكجزء من تحلي النظام الداخلي لإقامة العدل بالاحترافية، سيعين موظف قانوني متفرغ في فريق المستشارين.

٨ - وستؤدي الاحترافية الى وفورات كبيرة نظرا لأن التكلفة الراهنة تقدر كحد أدنى بمبلغ ٠٠٠ ٨٠٠ دولار من حيث وقت الموظفين فقط، ولا يشمل ذلك عناصر أخرى غير منظورة. ومن شأن النظام الجديد ككل أن يؤدي الى استخدام موارد المنظمة بصورة أفضل.

٩ - واختتم كلمته قائلا أن هنا حاجة جلية وملحة لتلك الإصلاحات لصالح العلاقات الايجابية بين الموظفين والإدارة، ولتحسين الكفاءة. فكل من الموظفين والإدارة حريص على التماس التغييرات المقترحة، وينبغي للجنة ألا تفصل تلك المقترحات عن المقترحات المتعلقة بنظام التقييم المبسط. فالهدف هو منع نشوء المشاكل، ومعالجة ما ينشأ منها بسرعة وبصورة غير رسمية في معظم الأحوال. ومع أنه كثيرا ما ينظر الى التغيير بوصفه يؤدي الى عدم الاستقرار، فمن الخطأ الفادح عدم إحداث تلك التغييرات اللازمة للغاية للنظام الداخلي لإقامة العدل.

١٠ - الرئيس قال إنه سيعتبر أن اللجنة تود أن توصي الجمعية العامة بأن تحيط علما مع الاهتمام بالبيان الاستهلالي الذي أدلى به وكيل الأمين العام لشؤون الإدارة والتنظيم بشأن تقريري الأمين العام المتعلقين بإصلاح النظام الداخلي لإقامة العدل في الأمانة العامة للأمم المتحدة، وأن ترجئ النظر المتعمق في التقريرين الى الدورة الخمسين للجمعية العامة، مع الإحاطة علما بالتوصيات والملاحظات ذات الصلة للجنة الإستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧.

١١ - وقد تقرر ذلك.

١٢ - الرئيس قال إنه سيعتبر أن اللجنة تود أن تحيط علما بالبيان المتعلق بمركز المرأة الذي اعتمدته لجنة التنسيق الإدارية (A/C.5/49/62) والمعلومات التفصيلية المتعلقة بممارسة استخدام المتقاعدين في الأمانة العامة للأمم المتحدة (A/C.5/49/CRP.3).

١٣ - الآنسة غراهام (الولايات المتحدة الأمريكية) قالت إن مركز المرأة موضوع مهم يود وفدها أن يشهد تقدما بشأنه، وأنها تثق في أن الأمين العام سيبقي هذه المسألة معروضة على لجنة التنسيق الإدارية.

١٤ - واضافت قائلة إنه فيما يتعلق باستخدام المتقاعدين، فإنها تلاحظ أن من بين ٥٧٣ موظفا متقاعدا تم استخدامهم في فترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٤، عمل أكثر من ١٥٠ موظفا منهم لمدة تزيد على ثمانين يوما، مما يمثل نسبة مئوية كبيرة. ويبدو أن استخدام أولئك الموظفين السابقين قد تم على أساس مخصص من قبل مديري البرامج، بدلا عن اخضاع ذلك للسلطة المركزية. ويتعين استخدام أولئك الأفراد في الشواغر القصيرة المدة فقط، لمواجهة فترات الذروة في عبء العمل أو حالات الغياب.

١٥ - واستطردت قائلة إن على الأمين العام أن يقدم تقريرا شاملا بشأن استخدام المتقاعدين، مع وضع تلك الممارسة في السياق العام لسياسة شؤون الموظفين وإيلاء اهتمام خاص للحاجة الى الضوابط الداخلية التي تضمن عدم تجاوز الحدود العليا للدخول من كسب العمل. ويجب أن تكون سياسة استخدام المتقاعدين متسقة مع أنظمة صندوق المعاشات التقاعدية. وينبغي أن لا تكون أي زيادة في الحدود العليا للدخول من كسب العمل مجرد انعكاس بسيط لحركة تكلفة المعيشة، على نحو ما تشير اليه الوثيقة، بل يتعين أن تنطوي على استعراضها لمعايير استخدام المتقاعدين الموضوعة في عام ١٩٨٢.

١٦ - الآنسة روتيزر (النمسا) قالت إن وفدها سيرحب بأي فرصة تتاح للنظر في الوثائق في مشاورات غير رسمية، وفي ضوء هذا ينبغي للجنة أن ترجئ اتخاذ إجراء بشأنها.

١٧ - الرئيس قال إن اللجنة ستشرع في عملها على هذا الأساس.

رفعت الجلسة الساعة ١١/١٠